



السيد الأستاذ الدكتور /المشرف على مركز تكنولوجيا الاتصالات
تحية طيبة وبعد

- نتشرف بان نرفق نسخة من كراسة الشروط والمواصفات الفنية الخاصة بطرح المزاد العلنى لتأجير عدد (٢) محل بعمارة على سلامه شارع الشمس ملك الجامعه لمدة ثلاث سنوات **غير قابلة للتجديـد و هـى كالاتـى:**
 ١. المحل رقم (١) مساحته ١٨.٣ م * ٣.٦٥ م به ركبة طولها ٤.٦ م وعرضها ١.١ م والتأمين الابتدائى مبلغ ٥٠٠٠ جنيه وتباع كراسة الشروط والمواصفات بمبلغ ٢٩٩ جنيه .
 ٢. المحل رقم (٢) مساحته ٣.٦ * ٣.٦ م والتأمين الابتدائى مبلغ ٥٠٠٠ جنيه وتباع كراسة الشروط والمواصفات بمبلغ ٢٩٩ جنيه .
- وتعقد جلسة المزاد على التوالى يوم الاربعاء الموافق ٢٠٢٤/١/١٧ .

- وذلك لاتخاذ الإجراءات الالزامية للنشر الالكتروني على بوابة التعاقدات العامة عن طريق مركز

تكنولوجـيا الاتصالـات

برجاء التفضل من سيادتكم عمل اللازم نحو إجراءات النشر ،
وتفضـلوا بقبول فائق الاحترام ،

المدير العام

 (أ/محمد عبد الرحمن عبد الغنى)

اسرار

تعقد جلسة مزاد يوم الأربعاء الموافق ٢٤/١١/٢٠٢٤

جامعة الزقازيق

الادارة العامة للخدمات الإدارية

ادارة الخدمات العامة

.....

كراسة الشروط بتأجير محل ملك الجامعة

تمهيد:-

تمتلك الجامعة عدد (٢) محل بعمارة علي سلامة (شارع الشمس) ملك الجامعة.

بياناتها كالتالي :-

١- المحل رقم ١ - مساحته ١٨,٣ متر × ٦,٥ متر به ركبة طولها ٦,٤ متر وعرضها ١,١ متر .

٢/ المحل رقم ٢ / مساحته ٣,٣ متر × ٦,٣ متر

* محل لإيجار موافق ٢٤/١١/٢٠٢٤ *

ولرغبة الجامعة في استغلالها عن طريق الإيجار فقد وافق أ.د / رئيس الجامعة بتاريخ ٢٠٢٣/١١/١١ على طرحها وفقاً للقانون (١٨٢) لسنة (٢٠١٨) ولائحته التنفيذية وطبقاً للشروط الآتية :-

أولاً الأوراق المطلوبة :-

على راغبي الدخول في المزاد تقديم ما يلي :-

١- صورة تحقيق الشخصية "الرقم القومي" علي أن تكون سليمة وسارية .

رئيس اللجنة

مساحة محل ملك الجامعة

اللجنة

- ١- صلاح عاصي العبدالله
- ٢- عميرة عصام عصام
- ٣- حمزة عبد الحميد

٢- صورة البطاقة الضريبية وأخر إقرار ضريبي سارية المفعول موضح بها رقم التسجيل الضريبي

٣- صورة من السجل التجاري الخاص بالنشاط الذي يمارسه المستأجر أو السجل الصناعي أو سجل المستوردين وغيرها من الأوراق الدالة على ممارسة نشاط معين أُن وجدت.

٤- إقرار الالتزام بالتأمين على العمالة إذا تطلب النشاط وجود عماله.

٥- الإيصال الذي يفيد شراء كراسة الشروط والمواصفات.

٦- إذا كان المتزايد احدى الشركات فيجب أرفاق المستندات الآتية.

٠- صورة رسمية من عقد التأسيس والشكل القانوني للشركة

٠- صورة رسمية من عقد المشاركة أن كانت لأكثر من شخص

٠- تفويض لمندوب الشركة تخول له حق حضور جلسة المزايدة العلنية والتزايد معتمد بختم الشركة.

٠- وفي حالة اشتراك احدى الجهات الخاضعة للقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولاحته التنفيذية يرافق تفويض رسمي لمندوب الجهة من السلطة المختصة الخاضعة لها هذه الجهة يكون له حق حضور جلسة المزايدة والتزايد على أن تكون سلطة التعاقد والتوقيع على العقود مقصورة على ما ينص عليه القانون المشار إليه.

ثانياً :- الشروط العامة

١- مدة عقد الإيجار ثلاث سنوات غير قابلة للتجديد ويقوم المؤجر دون أي إجراء قانوني بإخلاء العين المؤجرة وتسليمه للجامعة {الطرف الأول} وفي حالة التأخير عن التسليم يلتزم المؤجر بدفع {٢٠٠٠} ألفين جنيه عن كل يوم تأخير.

٢- التأمين المؤقت لدخول المزاد {٥٠٠٠} خمسة ألف جنيه لا غير يسدد بخزينة الجامعة قبل الجلسة بيوم واحد على الأقل.

٣- عند رسو المزاد يسدد المؤجر ١٠% من القيمة الإيجارية الكلية عن {ثلاث سنوات} مدة الإيجار كتأمين نهائي.

٤- تزداد الأجرة ١٠% من القيمة الإيجارية بداية من العام التالي للتعاقد.

رئيس اللجنة

١- صبحى محمد عبد الحميد
٢- عصام عباس
٣- حمدى عبد الحميد

أمامه سليمان عبد الحميد عوض

٥- يسدد الإيجار شهرياً خلال ثلاثة أيام الأولى من بداية كل شهر وفي حالة تجاوز هذه المهلة تستحق الجامعة ١٠٠ جنية عن كل يوم تأخير ويُسدد الإيجار لحساب صندوق بيع مباني وأراضي .

٦- يتم تسليم العين المؤجرة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ اعتماد السلطة المختصة للإجراءات وذلك بمحضر رسمي على أن يمنح المستأجر مهلة شهر واحد لعمل التجهيزات والتشطيبات الازمة لبدء النشاط يتم استنادها من المدة الفعلية لعقد الإيجار.

٧- إذا رغب الطرف الثاني بإخلاء العين المؤجرة قبل نهاية العقد يكون ملزماً بإخطار الطرف الأول (الجامعة) بخطاب بعلم الوصول بإنتهاء العقد ولا يجوز المطالبة بأى مستحقات عن التجهيزات والتشطيبات التي تمت ويصبح التأمين النهائي من حق الطرف الأول ويلزم بدفع كامل الإيجار عن المدة المتبقية للتعاقد .

٨- جميع التشطيبات وعدادات الإنارة والمياه التي تم توصيلها وعملها بالعين المؤجرة تؤول للطرف الأول بعد انتهاء مدة الإيجار المنقق عليها أو إخلاء العين قبل نهاية مدة العقد ولا يجوز للطرف الثاني الرجوع على الطرف الأول بقيمة التشطيبات وغيرها من الأمور المذكورة .

٩- الطرف الثاني (المستأجر) مسؤول مسئولية كاملة عن الضرائب والتأمينات وقيمة استهلاك الكهرباء والمياه ورسوم التراخيص وخلافة وكل ما يتطلب من مصروفات حكومية وإدارية ولا يتم الرجوع على الطرف الأول (الجامعة) .

١٠- المستأجر مسؤول على المحافظة على العين المؤجرة ولا يتم عليها تعديلات الهيكل الخرساني وخلافه .

١١- تتم أعمال التشطيبات تحت إشراف هندي متخصص وعلى نفقة المستأجر ولا يتم تعديل الوجهات والفتحات إلا بمعرفة الطرف الأول .

١٢- على المستأجر باستيفاء جميع الموافقات الفنية والقانونية الازمة لمزاولة النشاط من الجهات الإدارية على نفقته الخاصة ولا يجوز له مطالبة الجامعة بأى رسوم.

رئيس اللجنة

أ. سامي حسني عبد الحفيظ

اللجنة
١ - حسام الدين
٢ - عيسى عال سعيد
٣ - حميميد عبد الحميد

٣- لا يجوز للطرف الثاني (المستأجر) التنازل عن العين المؤجرة للغير أو تأجيرها من الباطن أو السماح للغير باستعمالها بأي شكل من الأشكال إلا بموافقة الطرف الأول (الجامعة) وإلا يعتبر العقد مفسوخ من تلقاء نفسه.

٤- لا يجوز تغيير النشاط إلا بموافقة الطرف الأول مع مراعاة الشروط السابقة على إلا تخل بطبيعة العين المؤجرة وعلى أن تكون الأنشطة متعارف عليها وفقاً للأداب والتقالييد الجامعية.

٥- يحق للطرف الثاني استعمال العين المؤجرة في الأنشطة التالية:

١- توكييلات ملابس جاهزة بأنواعها (٢) توكييلات أجهزة كهربائية وأدوات منزلية (٣) مركز أجهزة كمبيوتر ومشتملاتها (٤) مركز صيانة أجهزة كمبيوتر والطبعات (٥) معرض سيارات (٦) قطع غيار سيارات (٧) مكتبات وأدوات دراسية (٨) محلات أحذية (٩) منتجات جلدية (١٠) بيع أدوات رياضية أي نشاط يوافق عليه الطرف الأول ويتحمل المستأجر تبعات طبيعة تلك الأنشطة.

٦- يلتزم المتزايد بكافة الشروط الواردة بكراسة الشروط والمواصفات كما يقر بموافقة علي جميع بنود وشروط العقد وما يدخله مجلس الدولة من تعديلات عند مراجعة الكراسة طبقاً لأحكام القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ (قانون تنظيم التعاقدات) واللائحة التنفيذية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩.

٧- يخضع العقد في كافة الشروط لأحكام القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ واللائحة التنفيذية ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩.

رئيس اللجنة

أ. سارة سعيد عبد الحفيظ

اللجنة

- ١- أ. سارة سعيد عبد الحفيظ
- ٢- عصام علاء مختار
- ٣- حسن عبد الحفيظ